قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 70 الصادر بتاريخ 25 ماي 2010
القاضي بإحداث لجنة لمتابعة وضع خدمة تقسيم الحلقة المحلية حيز التنفيذ

بعد الاطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بموجب القانون عدد 1 لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001 والمنقح بالقانون عدد 46 لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عدد 1 لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 وخاصة منها الفصلان 38 و 38 (مكرر)،

وعلى الأمر عدد 831 لسنة 2001 المؤرخ في 14 أفريل 2001 المتعلق بضبط الشروط العامة للربط البيني وطريقة تحديد التعريفات المنقح بالأمر عدد 573 لسنة 2004 المؤرخ في 9 مارس 2004 والمتمم بالأمر عدد 3025 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008،

وعلى قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 40 الصادر بتاريخ 02 أكتوبر 2009 المنقح والمتمم للقرار عدد 24 الصادر بتاريخ 24 أفريل 2009 والقاضي بتحديد العناصر المتعلقة بالنفاذ إلى الحلقة المحلية والتموقع المشترك المادي والاستعمال المشترك للبنية التحتية الواجب تضمينها بالعرض التقني والتعريفي للربط البيني للشركة الوطنية للاتصالات،

حيث وتطبيقاً لأحكام ألفصل12 (سادس عشر) من الأمر عدد 3025 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 ،حدّدت الهيئة الوطنية للإتصالات بقرارها عدد 24 الصادر بتاريخ 24 أفريل 2009 والمنقح بالقرار عدد 40 الصادر في 2 أكتوبر 2009، العناصر الواجب تضمينها بالعرض التقني والتعريفي للنفاذ إلى الحلقة المحلية والتموقع المشترك المادي والاستعمال المشترك للبنية التحتية للشركة الوطنية للإتصالات،

وحيث تهدف خدمة تقسيم الحلقة المحلية إلى مزيد تطوير قطاع تكنولوجيات الاتصال من حيث البنية التحتية وتوفير الخدمات الإتصالية بالنوعية المثلى وتمكين أكبر عدد ممكن من المستخدمين من النفاذ إلى الخدمات ذات التدفق العالي،

وحيث أوكل الفصل 63 من مجلة الاتصالات للهيئة الوطنية للتسلط مهمة مراقبة احترام المشغلين لالتزاماتهم الناتجة عن الأحكام التشريعية والترتيبية في ميدان الاتصالات،

وحث تقتضي المراقبة الناجعة الوقوف على مدى وضع سياسة الدولة موضع التنفيذ ومتابعة مدى احترام المشغلين لهذه السياسة والتأكد من التزامهم بمحاورها،

وحث دأبت الهيئة على التنسيق والتشاور مع المشغلين في أخذ مختلف القرارات التي تهم القطاع وقد أبدى المشغلان المعنيان بخدمة تقسيم الحلقة المحلية استعدادهما لوضع سياسة الدولة وقرارات الهيئة موضع التنفيذ.

واعتبارا لكل ما سبق بسطه وبعد المفاوضة،

قررت الهيئة الوطنية للاتصالات ما يلي:

الفصل الأول: يحدث فريق عمل قار يتكوّن من ممثّلين عن الهيئة الوطنية للاتصالات والشركة الوطنية للاتصالات و"أورونج تونس" برئاسة الهيئة الوطنية للاتصالات لمتابعة وضع خدمة تقسيم الحلقة المحلية حيز التنفيذ، توكل له المهام التالية:

- التنسيق بين المشغلين المعنيين،
- الإشراف على وضع خدمة تقسيم الحلقة المحلية حيز التنفيذ عمليا،
- القيام بالتجارب اللازمة لوضع خدمة تقسيم الحلقة المحلية حيز التنفيذ،
- تحديد المعلومات المتعلّقة بالخطوط والموزعات الواجب على الشركة الوطنية للاتصالات مدّ الهيئة الوطنية للاتصالات بها في إطار عرضها التقني والتعريفي للربط البيني في جانبه المتعلّق بتقسيم الحلقة المحلية،
- تحليل المعلومات المقدّمة من قبل الشركة الوطنية للاتصالات والمتعلّقة بالموزعات التي تمّت تجربتها وأزواج النحاس الموضوعة على ذمة المشغل طالب خدمة تقسيم الحلقة المحلية،
- معاينة وجود فضاءات كافية لتمكين المشغل طالب خدمة التموقع المشترك من تركيز التجهيزات الضرورية لاستغلال شبكته في حال امتناع المشغل مسدي هذه الخدمة عن تقديمها،
- عقد اجتماعات دورية مع ممثلي كلّ من الشركة الوطنية للاتصالات و"أورونج تونس"،
- إيجاد حلول للمشاكل العملية والتقنية والاقتصادية التي يمكن أن تنجم عن عملية تقسيم الحلقة المحلية بالنسبة للخدمات التي تضمّنها العرض التقني والتعريفي للربط البيني،
- مراجعة دورية لمخطط الترددات لإضافة تكنولوجيات جديدة.

الفصل 2: يتولّى رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات تنفيذ هذا القرار وإعلام المشغلين المعنيين (الشركة الوطنية للاتصالات و"أورونج تونس") به، والإذن بنشره على الموقع الإلكتروني للهيئة.

صدر هذا القرار بمقر الهيئة الوطنية للاتصالات، بتونس يوم 25 ماي 2010، برئاسة رئيس الهيئة **السيد الحسومي زيتون** وعضوية السادة:

- **محسن الجزيري:** نائب رئيس الهيئة
- **الحسين جويني:** عضو قار بالهيئة
- **إبراهيم نافع:** عضو بالهيئة
- **حسين الحبوبي:** عضو بالهيئة
- **المنصر عامري:** عضو بالهيئة
- **محمد السيالة:** عضو بالهيئة

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

الحسومي زيتون